

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية
المديرية العامة للميزانية

مصالح رئيس الحكومة
المديرية العامة للوظيفة العمومية

تعليمية وزارية مشتركة رقم 14 مؤرخة في 16 مارس 2005 تعدل التعليمية
الوزارية المشتركة رقم 305 المؤرخة في 28 ماي 1995 المحددة للعلاقات
الوظيفية بين مصالح المديرية العامة للميزانية ومصالح المديرية العامة
للوظيفة العمومية في إطار مهامهم الخاصة بالمراقبة

إلى السيدات والسادة

المراقبين الماليين

المحاسبين العموميين ورؤساء مفتشيات الوظيفة العمومية

تهدف هذه التعليمية إلى تعديل النقطة 2 من التعليمية الوزارية المشتركة رقم 305
المؤرخة في 28 ماي 1995 المحددة للعلاقات الوظيفية بين مصالح المديرية العامة
للميزانية ومصالح المديرية العامة للوظيفة العمومية في إطار مهامهم الخاصة بالمراقبة.
تعدل النقطة 2 من التعليمية الوزارية المشتركة رقم 305 المؤرخة في 28 ماي 1995

وتحرر كما يلي:

2. إعداد مخططات التسيير السنوية للموارد البشرية والمصادقة عليها.

يصادق على مخططات التسيير السنوية للموارد البشرية كما هو منصوص عليها في أحكام المرسوم التنفيذي رقم 95 - 126 المؤرخ في 29 أفريل 1995 المشار إليه، من طرف المؤسسة أو الإدارة العمومية بالاشتراك مع المصالح المختصة للوظيفة العمومية، بمجرد تحديد أعداد المناصب المالية للسنة المعنية وتبليغها للأمر بالصرف المعني.

إن المصادقة على المخططات السنوية لتسيير الموارد البشرية تشكل شرطا مسبقا لإعداد القرارات الإدارية للموارد البشرية للمؤسسة أو الإدارة العمومية المعنية.

غير أنه، وفي انتظار المصادقة النهائية على المخطط السنوي لتسيير الموارد البشرية حسب الإجراءات المتبعة، لا يمكن للمؤسسات والإدارات العمومية أن تتخذ إلا القرارات الإدارية المتعلقة بـ :

- الإحالة على التقاعد.
- الاستقالة.
- التسريح.
- العزل بسبب التخلي عن المنصب.
- الوفاة.
- الإحالة على الاستيداع.
- إعادة إدماج الموظفين الموضوعين في وضعية الإحالة على الاستيداع، الانتداب أو الخدمة الوطنية.
- تصفية الوضعيات الإدارية غير القانونية، محل طلب مراجعة من قبل المصالح المركزية أو المحلية للوظيفة العمومية.

أخيرا، ينبغي التذكير أنه وبمجرد المصادقة النهائية على المخططات السنوية لتسيير الموارد البشرية، تبلغ هذه الأخيرة من قبل المصالح المركزية أو المحلية للوظيفة العمومية إلى المؤسسة أو الإدارة العمومية المعنية، المراقب المالي أو المحاسب العمومي المختص، حسب الحالة.

عن وزير المالية
الأمين العام
ع. لكحل

عن رئيس الحكومة وتفويض منه
المدير العام للوظيفة العمومية
ج. خرشي